

شعب الإيمان

فصل في إستيفاء كل حرف أثبته قارئ إمام - قال الحليني C : هذا ليكون القارئ قد أتى على جميع ما هو قرآن و لم يبق منه شيء فتكون ختمه أصح من ختمه إذا ترخص حذف ما لا يرخص فيه من حرف أو كلمة ألا ترى أن صلاة من استوفى كل فعل إذا وقع منه كانت صلاة كانت أجمع و أتم من صلاة ما يرخص فحذف منها ما لا يضر حذفه فكذلك هذا في قراءة القرآن و ا أعلم